



سياسة الممارسات المثلية في الإفصاح عن احتمال تعارض المصالح

جامعة الباحة
م-2022 هـ 1443

١. تمهيد

١-١ تُحترم "جامعة الباحة" خصوصية كل منسوبها وتَعْد ما يقوم به من تصرفاتٍ خارج إطار العمل ليس من اهتمامها، إلا أنَّ الجامعة ترى أن المصالح الشخصية لمنسوبها أثناء ممارسة أعمالهم سواءً الإدارية أو المالية، أو غيرها، قد تتدخل، بصورةٍ مباشرةٍ أو غير مباشرةٍ، مع موضعيتها، أو ولائي للجامعة مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح.

٢-١ تُؤمن الجامعة بقيمها ومبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل والعناية والمبادرة والإنجاز، وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجامعة؛ لتعزيز تلك القيم وحمايتها، وذلك لتفادي أن تؤثِّر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخصٍ يعمل في الجامعة على أداء واجباته تجاهها ، أو أن يتَحَصلَ من خلال تلك المصالح على مكاسبٍ على حساب الجامعة.

٢. نطاق وأهداف السياسة

١-٢ مع عدم الإخلال بما جاء في الأنظمة واللوائح والتعليمات المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، ونظام التعليم العالي ، واللائحة المنظمة للشؤون المالية في الجامعات ، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها، دون أن تحل محلها.

٢-٢ تُطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل في الجامعة، ويشمل ذلك أعضاء هيئة التدريس ، والموظفين الرسميين ، والعمال .

٣-٢ تُعدُّ هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجامعة بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعين أو عقود عمل.

٤-٢ تُضمن الجامعة العقود التي تبرمها مع مستشاريها من داخل الجامعة أو خارجها أو غيرهم، نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.

٥-٢ تهدف هذه السياسة إلى التأكيد على تطبيق الممارسة المثلثي في الإفصاح عن إحتمال والاقرار بالحالة أو الوضع المالي لبعض المسؤولين.

٣. مسؤوليات وصلاحيات مجلس الجامعة الخاصة بسياسة

تنظيم تعارض المصالح

١-٣ إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسة لمجلس الجامعة.

٢-٣ يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانه المتبنية من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان.



٣-٣ لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس الجامعة فيما يخص تعاملات الجامعة مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار قياداتها في الجامعة أن الحالة تنطوي على تعارض مصالح وتكون صلاحية القرار مع رئيس الجامعة بخصوص باقي موظفي الجامعة.

٤-٣ يجوز لمجلس الجامعة وفقاً لسلطته التقديرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الاعفاء من المسئولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضاً من حين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتمد أو الذي قد ينشأ في سياق عمله الجامعية ، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه الوظيفي على أكمل وجه بما يتافق مع مصالح الجامعة .

٥-٣ عندما يقرر مجلس الجامعة أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الجامعة ، وإتباع الإجراءات المنظمة لذلك.

٦-٣ لرئيس الجامعة صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنتجم عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.

٧-٣ مجلس الجامعة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الانظمة السارية واللائحة المنظمة للشؤون المالية في الجامعات.

٨-٣ يعتمد مجلس الجامعة هذه السياسة، ويبلغ جميع موظفي الجامعة وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ بها.

٩-٣ يتولى مجلس الجامعة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجتها وإجراء التعديلات اللازمة عليها.

٤. حالات تعارض المصالح

١-٤ لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل في الجامعة في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بها، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين. ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب من من يعمل في الجامعة أن يبدي رأياً، أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصرف لمصلحة الجامعة، وتكون لديه في نفس الوقت إماً مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبداؤه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجامعة يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف. إذ تنطوي حالات تعارض المصالح على انتهاك للسرية، وإساءة لاستعمال الثقة، وتحقيق مكاسب شخصية، وزعزعة للولاء للجامعة.



٤ هذه السياسة تضع امثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحمل كل من يعمل لصالح الجامعة التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، وتجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الامثلة على حالات التعارض ما يلي:

- ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الجامعة أو عضو أي لجنة من لجانها أو أي رئيس قسم أو مشرف إدارة أو مدير إدارة أو أي موظف من موظفي الجامعة مشاركاً أو له صلة بأي نشاط، أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسؤولياته تجاه الجامعة.
- ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الجامعة أو أحد كبار قياداتها يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعة ومشاركته في إدارة شؤون الجامعة.
- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجامعة.
- ايضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقيع عقود معهم.
- الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الجامعة أو موظف الجامعة.
- الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجامعة او تبحث عن التعامل مع الجامعة.
- إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجامعة، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، ولو بعد تركه الخدمة.
- قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تعامل مع الجامعة بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجامعة قد ينتج عنه تعارض المصالح.
- تسلم عضو مجلس الجامعة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة مبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجامعة أو سمعها للتعامل معها.
- قيام أي جهة تعامل أو تسعى للتعامل مع الجامعة بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
- استخدام أصول وممتلكات الجامعة للمصلحة الشخصية من شأنه أن يُظهر تعارضًا في المصالح فعليًا أو محتملاً، كاستغلال أوقات دوام الجامعة ، أو موظفها، أو معداتها، أو



منافعها لغير مصالح الجامعة أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال عمله في الجامعة لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى.

٥. الالتزامات

على كل من يعمل لصالح الجامعة من القياديين ومن مركزه الوظيفي يحتم عليه البعد عن الشبهات أن يتلزم بالتالي:

- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجامعة عند الارتباط بالجامعة
- الالتزام بقيم العدالة والتزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة أو الواسطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجامعة.
- عدم الاستفادة بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو أو أي من أهله وأصدقائه ومعارفه من خلال أداء عمله في الجامعة.
- تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توحّي بذلك.
- تعبئة نموذج الجامعة الخاص بالإفصاح عن المصالح سنوياً.
- الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.
- الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو عن غيره من يعمل في الجامعة.
- تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجامعة ذلك.

٦. متطلبات الإفصاح

يتعين على أعضاء مجلس الجامعة والمسؤولين من أعضاء هيئة التدريس والموظفين وغيرهم من الموظفين الماليين التقيد التام بالإفصاح للجامعة عن الحالات التالية، حيثما انطبق، والحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعلي أو محتمل للمصالح أم لا:

- يتعين على أعضاء مجلس الجامعة والمسؤولين من أعضاء هيئة التدريس والموظفين الاداريين وغيرهم من الموظفين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها، أو ارتباط شخصي لهم مع شركات أو مؤسسات خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.



- يتعين على أعضاء مجلس الجامعة والمسؤولين من أعضاء هيئة التدريس والموظفين الاداريين وغيرهم الإفصاح عن أية حصص ملكية لهم في الشركات والمؤسسات .
- يتعين على أعضاء مجلس الجامعة والمسؤولين من أعضاء هيئة التدريس والموظفين الاداريين وغيرهم من الموظفين الإفصاح عن أية وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (الوالدان والزوجة/ الزوجات والأبناء/ البنات) في أية شركة أو مؤسسة تعامل مع الجامعة أو تسعى للتعامل معها .
- يتعين على كل أعضاء مجلس الجامعة والمسؤولين من أعضاء هيئة التدريس والموظفين الاداريين وغيرهم من الموظفين الإفصاح للجامعة والحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تنطوي على تعارض محظوظ في المصالح . وتخصم جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس الجامعة واتخاذ القرار في ذلك .
- يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجامعة عليها للإجراءات التأديبية طبقاً لأنظمة المعامل بها في المملكة العربية السعودية .

٧. تقارير تعارض المصالح

- ١-٧ تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الجامعة لدى أمانة مجلس الجامعة .
- ٢-٧ تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء هيئة التدريس لدى عمادة شؤون أعضاء هيئة التدريس .
- ٣-٧ تودع جميع نماذج إفصاح الاداريين لدى الإدارة العامة للموارد البشرية .
- ٤-٧ يُقدم مراجع حسابات الجامعة الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود التي أبرمتها الجامعة التي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لأحد منسوبي الجامعة، حال طلب رئيس الجامعة ذلك . ويمكن لرئيس الجامعة رفع ذلك لمجلس الجامعة في حال تطلب الأمر الرفع بهذه المخالفه .
- ٥-٧ تُصدر إدارة المراجعة الداخلية بالجامعة تقريراً سنوياً يُعرض على رئيس الجامعة يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجامعة وفقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها .

تعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجامعة بالأشخاص العاملين فيها، لذا فإنه لا يجوز مخالفه أحكامها والالتزامات الواردة بها.



إقرار بالوضع المالي

أقر أنا _____ وبصفتي _____

بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بـ "جامعة الباحة"، وبناء عليه أوافق وأقر وألتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو مباشرة مستفيداً من موقعي كعضو مجلس الجامعة أو عضو هيئة تدريس أو موظف في الجامعة وبعدم استخدام أي معلومات تخص الجامعة أو أصولها أو مواردها لأغراضي الشخصية أو أقاربي أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى.

الاسم

المسمى الوظيفي

التواقيع

التاريخ / هـ

الموافق / م



ملحق (١): نموذج إقرار بالحالة أو الوضع المالي

هل تملك أي مصلحةً ماليةً في أي شركة أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجامعة بشكل مباشر أو غير مباشر؟

- نعم
- لا

هل تملك أيٌ فرد من أفراد عائلتك أيٌ مصلحةً ماليةً في أيٍ شركة أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجامعة؟

- نعم
- لا

في حالة الإجابة بنعم على أيٍ من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بمتلك أيٍ عمل تجاري أو وجود مصلحة مالية في أيٍ أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أيٍ من أفراد عائلتك.

المصلحة المالية الإجمالية (%)	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجامعة؟	هل حصلت على موافقة الجامعة؟	تاريخ الإصدار		تاريخ الإصدار		(نعم) سجل أو رخصة	السنة	السنة	السنة	السنة
			الميلادي	الهجري	الميلادي	الهجري					

هل تتقلد منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أيٍ جهة أخرى غير الجامعة؟

- نعم
- لا

هل يتقلد أيٍ من أفراد أسرتك (الوالدان/الزوجة/الزوجات/الأبناء والبنات) منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أيٍ جهة أخرى غير الجامعة؟

- نعم
- لا



في حالة الإجابة بنعم على أيٍ من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أيٍ منصب و / أو المشاركة في أيٍ أعمال خارجية من قبلك أو من قبل أيٍ من أفراد عائلتك.

هل تحصل على مكافأة مالية نظير توليك هذا المنصب؟	المنصب	صاحب المنصب	هل حصلت على موافقة الجامعة؟	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجامعة؟	المدينة	نوع الجهة	اسم الجهة

هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجامعة ولها صلة حالية أو مستقبلية بالجامعة سواء قبلتها أم لم تقبلها؟

نعم

لا

في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبولها من قبلك أو من قبل أيٍ من أفراد عائلتك.

قيمة الهدية تقديرية	نوع الهدية	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجامعة؟	هل قبلاً قبلاً بـ؟	تاريخ تقديم الهدية الميلادي			تاريخ تقديم الهدية الهجري			الجهة	اسم مقدم الهدية
				السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم		

أقر أنا الموقع أدناه أنا جميع المعلومات أعلاه محدثة وصحيحة ومتماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجامعة.

الاسم:

المسئى الوظيفي:

التوقيع

التاريخ:

